

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08 - 315 المؤرخ في 11 شوال عام 1429 الموافق 11 أكتوبر سنة 2008 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتسبين للأسلك الخاص بال التربية الوطنية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10 - 78 المؤرخ في 10 ربیع الأول عام 1431 الموافق 24 فبراير سنة 2010 الذي يمؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتسبين للأسلك الخاص بال التربية الوطنية، المعدل والمتمم،

- وبعد موافقة رئيس الجمهورية،

يرسم ما يأتي :

**المادة الأولى :** يعدل هذا المرسوم ويتم بعض أحكام المرسوم التنفيذي رقم 10 - 78 المؤرخ في 10 ربیع الأول عام 1431 الموافق 24 فبراير سنة 2010 الذي يمؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتسبين للأسلك الخاص بال التربية الوطنية، المعدل والمتمم.

**المادة 2 :** تعدل وتتم المادة 3 من المرسوم التنفيذي رقم 10 - 78 المؤرخ في 10 ربیع الأول عام 1431 الموافق 24 فبراير سنة 2010 والمذكور أعلاه وتحرر كما يأتي :

"المادة 3 : تحسب علاوة تحسين الأداء التربوي وفق نسبة متغيرة من 0 إلى 40 % من الراتب الرئيسي وتصرف كل ثلاثة (3) أشهر لفائدة موظفي التعليم وموظفي التربية وموظفي التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني وموظفي التغذية المدرسية وموظفي إدارة مؤسسات التعليم وكذا موظفي التفتيش".

**المادة 3 :** يسري مفعول هذا المرسوم ابتداء من تاريخ نشر المرسوم التنفيذي رقم 12 - 240 المؤرخ في 8 ربیع عام 1433 الموافق 29 مايو سنة 2012 الذي يعدل ويتم المرسوم التنفيذي رقم 08 - 315 المؤرخ في 11 شوال عام 1429 الموافق 11 أكتوبر سنة 2008 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتسبين للأسلك الخاص بال التربية الوطنية.

**المادة 4 :** ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 17 محرم عام 1434 الموافق أول ديسمبر سنة 2012.

عبد المالك سلال

- معهد الآداب واللغات،

- معهد العلوم والتكنولوجيا.

**المادة 3 :** تتم المادة 2 من المرسوم التنفيذي رقم 301-05 المؤرخ في 11 ربیع في 11 جمادى الأول عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005 والمذكور أعلاه وتحرر كما يأتي :

"المادة 2 : ..... (بدون تغيير) .....

.....

.....

- ممثل الوزير المكلف بالتجارة،

- ممثل الوزير المكلف بالثقافة،

- ممثل الوزير المكلف بالصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتنمية الاستثمار".

**المادة 4 :** ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 17 محرم عام 1434 الموافق أول ديسمبر سنة 2012.

عبد المالك سلال



مرسوم تنفيذي رقم 12-403 المؤرخ في 17 محرم عام 1434 الموافق أول ديسمبر سنة 2012، يعدل ويتم المرسوم التنفيذي رقم 10 - 78 المؤرخ في 10 ربیع الأول عام 1431 الموافق 24 فبراير سنة 2010 الذي يمؤسس النظام التعويضي للموظفين المنتسبين للأسلك الخاص بال التربية الوطنية.

إنَّ الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزير التربية الوطنية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 85 - 3 و 125 (الفقرة 2 ) منه،

- وبمقتضى الأمر رقم 06 - 03 المؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 15 يوليوز سنة 2006 والمتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 12-325 المؤرخ في 16 شوال عام 1433 الموافق 3 سبتمبر سنة 2012 والمتضمن تعين الوزير الأول،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 12-326 المؤرخ في 17 شوال عام 1433 الموافق 4 سبتمبر سنة 2012 والمتضمن تعين أعضاء الحكومة،